

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزاري رقم ٢٦٧ لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/٦/٢٦

في شأن تعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٠٦

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١١

بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى القرار الوزاري رقم (١٠٤) بتاريخ ٢٠٠٦/٥/١٠ المتضمن اعتماد تخطيط

وتقسيم قطعة الأرض المخصصة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضباط مديرية أمن الجيزة

لإقامة مشروع حى سكنى (تiamo سيتى) بمنطقة التوسعات الشرقية بمدينة الشيخ زايد

مساحة ٤٢٤،٣١ فدان :

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم (٤٧٨) بتأريخ ٢٠٠٩/١٢/١ بشأن اعتماد الاشتراطات البنائية المعدلة لاستعمالات الأراضي بالمخططات التفصيلية بالمدن الجديدة لأراضي إسكان الجمعيات :

وعلى كتاب قطاع الشئون الفنية بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة رقم (١٢٧٢) بتاريخ ٢٠٠٣/٤/١ المتضمن موافقة السلطة المختصة على حجز قطعة أرض للجمعية التعاونية لإسكان ضباط مديرية أمن الجيزة بمدينة الشيخ زايد :

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٨ بين الهيئة والجمعية التعاونية لإسكان ضباط مديرية أمن الجيزة لإقامة مشروع إسكان لأعضاء الجمعية متكامل التخطيط والت分区 على قطعة الأرض الفضاء بمساحة ٤٢٤، ٣١ فدان بمدينة الشيخ زايد :

وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠٠٨/٨/١ على الطلب المقدم من الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضباط مديرية أمن الجيزة لتعديل المخطط العام لمشروع الجمعية من فيلات وعمارات إلى فيلات فقط بنفس المخطط والتعديل بالنماذج المعماري فقط :

وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠١٠/٥/٢٣ على تعميم مبدأ إدراج غرف أسطح المباني السكنية بالمشاريع العمرانية بالمدن الجديدة والتي لم يدرج بالقرارات الوزارية الخاصة بها وجود غرف أسطح على أن تكون بنسبة (٢٥٪) من النسبة البنائية المسموح بها بالدور الأرضى وأن تظل خدمية ولا تقل فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي الوحدات المقفلة المصرح بها بالبني السكنى :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية بالهيئة رقم (١٦) بتاريخ ٢٠١١/١/٦ المتضمن اعتماد اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (١٠٥) بتاريخ ٢٠١٠/١٢/١٢ توصية المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٥٢١ لسنة ٢٠٠٩ بإلغاء التخصيص واتخاذ إجراءات فسخ التعاقد مع الجمعية التعاونية لإسكان ضباط مديرية أمن الجيزة والمخصص لها قطعة الأرض الكائنة بمدخل مدينة الشيخ زايد بمساحة ٤٢٤، ٣١ فدان لمشروع (تيموسى) لعدم إثبات الجديدة :

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٧٩٩) بتاريخ ٢٠١١/٨/١٥ المتضمن صدور قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (٨٢) بتاريخ ٢٠١١/٧/٢٥ بالموافقة على سحب قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (١٠٥) بتاريخ ٢٠١٠/١٢/١٢ بشأن إلغاء التخصيص واتخاذ إجراءات فسخ التعاقد مع الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضباط مديرية أمن الجيزة (تiamoسيتي) المخصص لها قطعة الأرض الكائنة بمدخل مدينة الشيخ زايد بمساحة ٤٢٤، ٣١ فدان ومنح الجمعية سالفه الذكر مهلة ستة شهور من تاريخ إخطارها لاستخراج تراخيص البناء لكامل المشروع وتنفيذ المشروع مع تقديم برنامج زمنى للانتهاء من التنفيذ خلال المهلة الممنوحة ويعاد العرض :

وعلى الطلب المقدم من الجمعية الوارد لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١١/٩/٨ وطلب الجمعية الوارد لجهاز المدينة بتاريخ ٢٠١١/١٠/٢٦ لإجراء تعديلات في مخطط مشروع (تiamoسيتي) :

وعلى كتاب جهاز مدينة الشيخ زايد رقم (٢٢٣٢) بتاريخ ٢٠١١/١١/١٧ المرفق طيه الموقف المالى والعقارات والتنفيذى لأرض الجمعية :

وعلى كتاب الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضباط مديرية أمن الجيزة الوارد برقم (١٢٢٢٢) بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٢ المتضمن محضر الجمعية العمومية للجمعية بشأن موافقة الأعضاء على إجراء التعديلات المطلوبة على المخطط العام لمشروع الجمعية بمدينة الشيخ زايد :

وعلى كتاب الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضباط مديرية أمن الجيزة الوارد برقم (٢٦٠) بتاريخ ٢٠١٢/١/١٢ المتضمن موافقة الجمعية على تطبيق الاشتراطات البنائية الخاصة بالرددود الجانبية لقطع الأرضى بالمشروع والتى تقل واجهتها عن ٢٢م بحيث تكون الرددود الجانبية ٥، ٢م من كل جانب والرددود الأمامية والخلفية ٤ أمتار بحيث تحقق الحفاظ على النسبة البنائية المقررة لقطع الأرضى والمحددة بالقرار الوزارى الجارى تعديله :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٥) بتاريخ ٢٠١٢/١/١٣ المتضمن موافقة اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بجلستها بتاريخ ٢٠١٢/١/١ فنياً على طلب الجمعية تعديل الردود لقطع أراضي العمارت لتصبح ٤م من كل الجهات ، وفي حالة قطع الأرضي بطول واجهات أقل من ١٨م يتم الحفاظ على الردود بحيث لا تقل واجهة المباني عن ١٠م مع الحفاظ على النسبة البنائية طبقاً للقرار الوزاري رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٠٦ :

وعلى التعهد المقدم من الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضباط مديرية أمن الجيزة الوارد بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٢ المتضمن أن منطقة الخدمات بالمشروع خدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير المنطقة بواسطة اللجان المختصة بالهيئة : وعلى ما انتهت إليه قطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة الشيخ زايد من مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المعدل المقدمة من الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضباط مديرية أمن الجيزة مشروع حى سكنى (تياموسىتي) بمنطقة التوسعات الشرقية بمساحة ٤٢٤، ٣١ فدان بمدينة الشيخ زايد :

وعلى مذكرة السيد المهندس مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٢/٣/٥ المتضمنة الموافقة من الناحية الفنية على الرسومات المعدلة المقدمة من الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضباط مديرية أمن الجيزة وأن هذه الموافقة تمت وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٥٥٦) بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٠ المتضمن صدور قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (٤٣) بتاريخ ٢٠١٢/٤/٣٠ بالموافقة على توصية اللجنة الفرعية بجهاز مدينة الشيخ زايد بنجح الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضباط الشرطة العاملين بمديرية أمن الجيزة المخصص لها قطعة الأرض الكائنة بدخل المدينة بمساحة ٤٢٤، ٣١ فدان بنشاط سكنى مهلة ستة شهور لاستخراج تراخيص البناء لكامل المشروع وتنفيذ المشروع مع تقديم برنامج زمنى للاقتناء من التنفيذ خلال المهلة الممنوحة ويعاد العرض :

قرار:

مادة ١ - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضباط مديرية أمن الجيزة لإقامة مشروع حي سكني (تياموسيتي) بمنطقة التوسعات الشرقية بمدينة الشيخ زايد بمساحة ٤٢٤، ٣١ فدان أي ما يعادل ١٣١٩٦٤ م^٢ (فقط مائة وواحد وثلاثون ألفاً وتسعين وأربعة وستون متراً مربعاً لا غير) والصادر بشأنها القرار الوزاري رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٠٦ وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بين الهيئة والجمعية بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٠ والتى تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لضباط مديرية أمن الجيزة بما نصت عليه المواد الثانية والثالثة والرابعة بالقرار الوزاري رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٠٦ ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٣ - تلتزم الجمعية بالتعهد المقدم منها بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٢ المشار إليه وفي حالة مخالفة ذلك يلغى هذا القرار ويعتبر كأن لم يكن مع أحقيه الهيئة فى اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٤ - إذا ترتب على تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المشار إليها المعتمد بالقرار الوزاري رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٠٦ المساس بأى مراكز قانونية اكتسبت قبل صدور هذا القرار وتضرر ذوى الشأن من ذلك يلغى هذا التعديل ويعتبر كأن لم يكن .

مادة ٥ - تلتزم الجمعية بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص الازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٦ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

ورئيس مجلس إدارة

هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ. د. مهندس / محمد فتحى البرادعى

الشروط المرفقة

بالقرار الوزاري المعدل للجمعية التعاونية لاسكان ضباط مديرية أمن الجيزة
لقطعة الأرض بمساحة ٣١,٤٢٤ فدان

لإقامة مشروع سكني (تiamoسيتي) للجمعية
بمنطقة التوسعات الشرقية بمدينة الشيخ زايد

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٣١,٤٢٤ فدان
أى ما يعادل ١٣١٩٦٤ م^٢.

مكونات المشروع :

- ١ - الأراضي المخصصة للإسكان (عمارات وفيلات) بمساحة ١٤,٧١ فدان
أى ما يعادل ٣,٦٦٩٣ م^٢ وتحل نسبة (٤٦,٧٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢ - الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ٢,٥١ فدان أى ما يعادل ٧,٥٧١ م^٢
وتحل نسبة (١٠,٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

- ٣ - الأراضي المخصصة للطرق وأماكن انتظار السيارات بمساحة ٧,٣٣ فدان
أى ما يعادل ٥,٣٠٨١١ م^٢ وتحل نسبة (٢٣,٣٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤ - الأراضي المخصصة للفراغات والسطحات الخضراء بمساحة ٦,٨٧ فدان
أى ما يعادل ٥,٢٨٨٨٧ م^٢ وتحل نسبة (٢١,٨٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان (فيلات وعمارات) تقسيم أراضي :

- إجمالي المساحة المخصصة للإسكان (عمارات وفيلات) بمساحة ١٤,٧١ فدان
أى ما يعادل ٣,٦٦٩٣ م^٢ وتحل نسبة (٤٦,٧٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

عدد قطع الأرضي (١٢٢) قطعة على النحو التالي :

(أ) للعمارات : عدد (١١٧) قطعة أرض تتراوح المساحات من (٥٢٧,٣٢٧ م^٢)
إلى (٤٩,٧٩٧ م^٢) .

(ب) للفيلات : عدد (٥) قطع أراضي تتراوح المساحات من (٣٦,٤٨٥ م^٢)
إلى (٣٦,٣٦ م^٢) .

جدول الوحدات السكنية بالمشروع :

النموذج	عدد القطع	عدد الوحدات السكنية	إجمالي عدد الوحدات	عدد الأدوار
ق ١	١٣	٢	٢٦	أرضي + أول + ثانى + ثالث
ق ٢	١٤	٤	٥٦	أرضي + أول + ثانى + ثالث
ق ٣	٥	١	٥	أرضي + أول
الإجمالي			٢٦٧	

الاشتراطات البنائية :

(ا) للعمارات :

النسبة البنائية (F. P.) (٤٥٪) لكل قطعة أرض .

الرددود :

٤م أمامى - ٦م خلفى - ٤م جانبي .

فى حالة طول واجهة القطعة يقل عن ٢٠م يتم عمل ردود جانبى ٥، ٥ م فقط وبما يحقق النسبة البنائية المسموح بها بالقطعة كحد أقصى .

الارتفاع :

(أرضي + أول + ثانى + ثالث) .

اماكن انتظار السيارات :

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة/وحدة سكنية ز طبقاً للكود المصرى للجراجات .

(ب) للفيلات :

النسبة البنائية (F. P.) (٤٠٪) لكل قطعة أرض .

الرددود :

٤م أمامى - ٦م خلفى - ٣م جانبي .

فى حالة قطع الأرضى بطول واجهة يقل عن ٥، ٥ م يتم عمل ردود جانبى ٥، ٥ م فقط وبما يحقق النسبة البنائية المسموح بها بالقطعة كحد أقصى .

ارتفاع :

(أرضي + أول) .

اماكن انتظار السيارات :

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة/وحدة سكنية ز طبقاً للكود المصري للدراجات .

ثانياً - مناطق الخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٢,٥١ فدان أى ما يعادل ٧,٥٧١ م٢ وتمثل نسبة (١٠.٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

ثالثاً - الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

بالنسبة للنشاط التجارى بالمنطقة (أ) :
نسبة بنائية (٣٠٪) .

ارتفاع : أرضى + دور .

ردد : ٦م من جميع الجهات داخل حدود قطعة الأرض .

لم يتم تحديد عناصر الخدمات (ب ، ج) بالمشروع ويتم اعتمادها من قطاع التخطيط والمشروعات عند تقديمها في حينه .

يراعى أن تكون منطقة الخدمات لخدمة المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفي حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استثمارها من غير قاطنى المشروع يتم تسخير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة - ردد - ارتفاع) لكل نشاط على حدة طبقاً للاشتراطات البنائية الجارى تطبيقها بالمشروعات العمرانية الاستثمارية .

يتم توفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بواقع سيارة/ ٥م٢ من المباني المغلقة .

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى السكنية - عمارت (أرضى + ٣ أدوار + غرف السطح) وللفيلات (أرضى + أول + غرف السطح) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة توصيل المراافق لدور البدروم مع الالتزام بقيود الارتفاعات المحددة للمنطقة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة .
- ٢ - النسبة البنائية للأرض المخصصة للإسكان (عمارات) بالمشروع لا تزيد عن (٥٪) وللفيلات (٤٥٪) .
- ٣ - يتم الالتزام بالردود طبقاً للاشتراطات المعول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - غرف الأسطح بالمبانى السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها الدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦ - تتولى الجمعية التعاونية لإسكان ضباط مديرية أمن الجيزة على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المراافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هنا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعول بها بالهيئة وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المراافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٧ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ الbridgors والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٨ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم الجمعية بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم الجمعية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضعة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١٢ - تلتزم الجمعية بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٣ - يجب توفير موقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات الواقع (سيارة/٥٠م^٢) من المباني المغلقة وطبقاً للكود المصري للجراجات .


(طرف ثان)

(طرف أول)

م/ (فتحت أحمد عبد السلام)

(إمضاء)

مفوض عن الجمعية



مطبوع
طبع

